

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفني

قرار وزارى رقم ١٠٣ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٧

وزير التربية والتعليم والتعليم الفني

رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للأبنية التعليمية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٤٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة

لأبنية التعليمية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢١٤ لسنة ٢٠١٨ بشأن اعتبار

مشروع نزع ملكية العقار الذي تشغلة مدرسة عمر بن الخطاب الابتدائية

بالرقم التعريفي (١١٠٠٧٤٠) بمحافظة دمياط من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء

عليه بطريق التنفيذ المباشر ؛

وعلى مذكرة السيد اللواء المهندس مدير الهيئة العامة لأبنية التعليمية بشأن طلب

استصدار قرار بنزع ملكية العقار الذي تشغلة مدرسة عمر بن الخطاب الابتدائية

بالرقم التعريفي (١١٠٠٧٤٠) بمحافظة دمياط ؛

وتحقيقاً للصالح العام ؛

قُرُور:

المادة الأولى - تنتزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة عمر بن الخطاب الابتدائية بالرقم التعريفى (١١٠٠٧٤٠) ، والكائن ضمن القطعة (١) بحوض الساحل - نمرة (٨) - ناحية كفر شحاته - مركز كفر سعد بمحافظة دمياط - بمساحة قدرها ٢٣٠٧٢م^٢ ، طبقاً لكتشوف العرض .

المادة الثانية - تودع صورة رسمية من هذا القرار بمكتب الشهر العقارى المختص والتتابع له العقار .

المادة الثالثة - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى جميع الجهات المعنية تنفيذه - كل فيما يخصه .

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى
أ.د/ طارق شوقي